

Distr.: General
24 January 2003
Arabic
Original: English



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار
١٢٦٧ (١٩٩٩)

رسالة مؤرخة ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ موجهة إلى رئيس اللجنة
من الممثل الدائم لجورجيا لدى الأمم المتحدة

عملاً بالفقرة ٦ من قرار مجلس الأمن ١٣٩٠ (٢٠٠٢)، أتشرف بأن أحيل إليكم
تقريراً عن إجراءات مكافحة الإرهاب التي أعدتها مؤخراً لجنة مكافحة الإرهاب التابعة
لمجلس الأمن الوطني لجورجيا وطبقتها الوكالات الحكومية في جورجيا (انظر المرفق).

(توقيع) ريفاز آداميا
الممثل الدائم

مرفق الرسالة المؤرخة ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ الموجهة إلى رئيس اللجنة
من الممثل الدائم لجورجيا لدى الأمم المتحدة
تقرير عن أنشطة مكافحة الإرهاب التي قامت بها مؤخرا الوكالات الحكومية
في جورجيا

تطبيقاً لقرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) المؤرخ ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١،
قامت وزارة أمن الدولة في جورجيا، في إطار البرنامج الجورجي للتعاون الدولي في مكافحة
الإرهاب، بالأنشطة التالية خلال الشهور الستة الأخيرة.

اتخذت إجراءات المراقبة المناسبة لمنع حصول الإرهابيين على تمويل من المنظمات
الإنسانية والدينية والثقافية. ونتيجة لتلك الإجراءات قُمت أنشطة منظمات إسلامية متطرفة
مثل "الحرمين"، و"الجمعية العالمية للشباب الإسلامي"، والمنظمة الإنسانية الدولية
"السلام" في جورجيا. ويُعتبر رؤساء هذه المنظمات ونشاطها أشخاصاً غير مرغوب فيهم
ووضعتهم على قوائم المراقبة الحدودية.

وُمنع أكثر من مرة جلب المواد الدعائية للحركات الإسلامية المتطرفة والوهابية إلى
إقليم جورجيا. وُمنع، نتيجة الجهود المبذولة في هذا الميدان، دخول مبعوثي إحدى المنظمات
الإسلامية إلى تبيليسي. وكانوا يحاولون نشر "الوهابية" في منطقة بنكيسي. واحتجز أولئك
الأشخاص في مطار تبيليسي وصودر ما كان معهم من أعلام سوداء ومواد دعائية
"للجهاد"، ومواد إعلامية "وهابية" وأقراص ليزر أعدها تلفزيون المنظمة الإسلامية المتطرفة
"لتلفزيون حقائق"، واسطوانات صوتية تدعو إلى الجهاد. وأبعد أولئك الأشخاص من إقليم
جورجيا ووضعت أسماءهم على قوائم المراقبة الحدودية. ويحاول أفراد تلك المنظمات إنشاء
عدة أنواع من المنظمات لتحقيق أهدافهم. وقد اكتشفت على سبيل المثال أنشطة إسماعيل
عماد الدليل بكري، قائد إحدى المنظمات الإسلامية المتطرفة، الذي حاول مساعدة
"المجاهدين المقاتلين في الشيشان" عن طريق "الشركة الطبية الجورجية" التي يوجد مقرها
في جورجيا. ووضع اسمه على قائمة المراقبة الحدودية.

وتجري بانتظام أنشطة مراقبة لاكتشاف أي محاولات لإنشاء منظمات وجمعيات
تموّل الأنشطة الإرهابية أو تقدم إليها أشكالاً أخرى من الدعم داخل البلد أو خارجه، ومنها
بالتحديد ما يلي:

أوقف نشاط المنظمة المسماة "مبادرة مسيرة السلام وحفظ السلام الدولي" التي
يوجد مقرها في جورجيا. وقد أنشأ هذه المنظمة أشخاص من ذوي الجنسية الشيشانية،
سجلوها رسمياً لدى الهيئات المختصة في جورجيا. واستنتج من معلومات أمكن الحصول

عليها أن الغرض الحقيقي من إنشاء المنظمة يختلف عن الغرض المعلن، وأنها ترمي إلى تنظيم مظاهرات ضخمة غير قانونية وبث الفتنة الدينية والعرقية. وأوقف نشاط هذه المنظمة وفقا لما ينص عليه القانون.

وتجري الأنشطة اللازمة للتأكد من طبيعة أعمال المنظمة الإنسانية "مادلي" التي أنشأها أشخاص شيشانيو الجنسية. واكتشفت مصادر تمويل وصلات أخرى تربط هذه المنظمة بعدة منظمات إسلامية. ويتواصل التحقيق في أنشطة "مادلي" ووثائقها، بمساعدة زملاء أجاناب، لاكتشاف إن كانت تقوم بأنشطة غير قانونية. وتجري أنشطة مماثلة فيما يتصل بـ "المنظمة الإسلامية للشؤون الإنسانية الدولية". وجمعت معلومات عن نشاط تلك المنظمة الذين يحاولون القيام بأنشطة في إقليم جورجيا. ويتواصل السعي إلى اكتشاف صلاتهم بالمنظمات الإسلامية المتطرفة.

وتسعى وزارة أمن الدولة إلى اكتشاف أية أنشطة إرهابية تستهدف دولا أخرى:

في ١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٢ اعتُقل مواطن الاتحاد الروسي أ. ديكوشيف، وكان مطلوبا من هيئات إنفاذ القانون الروسية، بتهمة الاشتراك في تفجير متزلين بعدة طوابق في موسكو يومي ٨ و ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، مما أسفر عن إصابة ٢٣٣ من السكان و ١٥٠ آخرين. ولّبي مكتب المدعي العام لجورجيا طلب مكتب المدعي العام الروسي بتسليم المتهمين، وأبعد المتهم يوم ١٤ تموز/يوليه من هذا العام.

ووردت أنباء عن مواطن تركي، ميتين إيلفر، أدخل إلى جورجيا جهازا لتفجير المتفجرات. واعترف بأنه حاول إدخال ذلك الجهاز إلى منطقة بنكيسي. وطُرد ذلك الشخص إلى تركيا حيث سيلاحق قضائيا.

ووردت أنباء هامة عن التخطيط للقيام بأعمال إرهابية في شمال منطقة القوقاز في الاتحاد الروسي. ووجهت إلى الدوائر المعنية في الاتحاد الروسي معلومات عن الجماعات الإرهابية التي خططت لتلك الأعمال.

واعْتُقل في منطقة المرتفعات الجبلية في جورجيا عدة جماعات مسلحة من القوقازيين الشماليين احتازوا الحدود الشمالية بطريقة غير مشروعة. وكشفت التحقيقات عن علاقة أولئك المعتقلين بمنظمات إسلامية متطرفة في روسيا. وسُلم خمسة منهم إلى روسيا، رأى المدعي العام أن هناك أدلة كافية ضدهم.

وُتناقش حاليا مسألة تسليم عدد من المطلوبين الشيشانيين إلى روسيا. وتسمح النظم والمعايير الدولية القائمة لهم بالطعن لدى الهيئات القضائية الجورجية في قرار تسليمهم.

وفيما يتصل بالأعمال الإرهابية التي ارتكبت في الولايات المتحدة في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، يتواصل التعاون مع الشركاء من الدوائر المختصة في رابطة الدول المستقلة وغيرها من الدول لكشف وقمع أنشطة المنظمات الإرهابية الدولية. وتفيد المعلومات المستقاة عن طريق التعاون الدولي أن عدد الأشخاص المطلوبين يزيد على ثلاثين شخصا. وقد وُضعت أسماؤهم في قوائم المراقبة الحدودية وتجري عمليات معقدة لتحديد أماكن وجودهم.

وتشارك وحدات وزارة أمن الدولة في جورجيا ووحدات وزارة الداخلية وغيرها من هيئات إنفاذ القانون مشاركة حثيثة في تلك العمليات. ويجري التبادل الرسمي للمعلومات عن طريق وزارة خارجية جورجيا.

وأسفرت عدة عمليات معقدة عن إبعاد ٥٤ شخصا من جورجيا بسبب صلتهم بمتطرفين إسلاميين ومنظمات إرهابية، منهم ٢٤ من رعايا تركيا، و ٤ من رعايا المملكة المتحدة، وواحد من ألمانيا، واثنان من فرنسا، و ١١ من الأردن، و ٧ من إيران، وآخرون من بلدان أخرى.

ونحن نتعاون مع وزارة خارجية أذربيجان في البحث عن أشخاص في مرزولي ربما تكون لهم صلة بمنظمات إسلامية دولية. ونتيجة لذلك التعاون، أمكن الإفراج عن المواطن البريطاني وخبير الاتحاد الأوروبي في الشؤون المالية بيتر شو. وتم الحصول على بعض المعلومات الهامة عن أفراد شبكة القاعدة الإرهابية، وكذلك عن قواعد التدريب التابعة لطالبان في أفغانستان، وعن الطرق التي يسلكها المقاتلون المأجورون وما يسمى بالمجاهدين.

وتحتم طبيعة منطقة بنكيسي وسماتها الإعداد المسبق للقيام بعمليات واسعة النطاق. وقد أمكن بفضل ذلك الإعداد المسبق، الذي لعب فيه الشركاء الأمريكيون دورا هاما، اكتشاف تشكيلات عسكرية ومجموعات إجرامية.

ونتيجة لأنشطة مكافحة الإرهاب والجريمة، غادر القادة الميدانيون الشيشان، مع جماعاتهم، منطقة بنكيسي. وأسفرت العملية عن اعتقال ٥٧ شخصا وُجّهت إلى أكثر من ٢٤ منهم تهم اجتياز الحدود الجورجية بشكل غير مشروع، والتعاون مع منظمات إرهابية دولية.

واعْتُقل ٢٢ شخصا ووجهت إليهم تهم ارتكاب جرائم متنوعة. وعُثر في مِحْباً بمنطقة بانكيسي على عدد من الأسلحة الأوتوماتيكية ومواد حربية وأجهزة مضادة للدبابات والطائرات.

وفي ٦ كانون الأول/ديسمبر أسفرت إحدى عمليات مكافحة الإرهاب قرب لاغوديكسي عن تصفية مجموعة من خمسة أشخاص على يد فريق المهمات الخاصة التابع لوزارة الأمن. وكان أفراد تلك المجموعة مطلوبين لاشتراكهم في تنظيم أعمال إرهابية في موسكو.

وعلى الطريق السريعة الرابطة بين قرية كابال وبين لوغوديكسي، أوقف فريق المهمات الخاصة التابع لوزارة الأمن تلك المجموعة وحاصرها وأطلق عيارات إنذار في الهواء. ورد الإرهابيون بإطلاق النار. وتبع ذلك تبادل لإطلاق النار أصيب خلاله أحد أفراد الفريق. وكانت مجموعة الإرهابيين تحمل أسلحة أوتوماتيكية وقنابل. وكانوا يحملون أيضا ما يسمى بـ "حزام الشهيد"، وهو حزام من المتفجرات من صنع يدوي. ونجح أحد الإرهابيين في استعماله وفجّر نفسه. وقُتل في العملية أربعة أفراد على عين المكان، وأصيب خامس بجروح بالغة تُوفي بسببها خلال الليلة التالية. وحياة المصاب من فريق المهمات الخاصة ليست في خطر. وتبين لوزارة أمن الدولة أن الإرهابيين من الكراتشيين. وكانوا مطلوبين من مجلس الأمن الاتحادي الروسي ومن الإنتربول لقيامهم بتفجير منازل في روسيا. وقد قدم أعضاء المجموعة الإرهابية من روسيا إلى منطقة بنكيسي وبقوا محتبئين بها مدة طويلة. وقد دفعتهم العمليات الاستخبارية التي قامت بها وزارة الأمن إلى التحرك. وانتقلوا من إقليم جورجيا إلى منطقة الحدود بين جورجيا وأذربيجان. وتفيد المعلومات التي تم الحصول عليها أنهم كانوا ينوون أخذ رهائن ومغادرة إقليم جورجيا.

وقد أمكن إلى حد الآن تحديد هوية ثلاثة من الكراتشيين، وهم:

- ١ - تيغار باجيف، رئيس المجموعة الإرهابية، وأبوها الروحي (الأمير)، وقد فجّر نفسه؛
- ٢ - تيمور باتشايف، منظم العملية الإرهابية في موسكو؛
- ٣ - راشد خوبييف، أحد المشتركين في عملية موسكو.

وتفيد المعلومات الأولية أن هناك أشخاصا ساعدوا هذه المجموعة، والعمليات جارية لتحديد هوياتهم. وستواصل القيام بهذا النوع من العمليات. وستبذل هيئات إنفاذ القانون الجورجية قصاراها للسيطرة على الحالة وتعزيز احترام القانون في منطقة بنكيسي، وفي البلد بأكمله.

وينص قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) المؤرخ ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ على واجب الدول الأعضاء في الأمم المتحدة اتخاذ تدابير لمكافحة الإرهاب عن طريق الإجراءات التحوطية وتشديد العقوبات على تلك الجرائم. وأعدت وزارة العدل في جورجيا مجموعة

من النصوص التشريعية والإضافات إلى "مدونة القوانين الجنائية الجورجية" و "مدونة الإجراءات الجنائية الجورجية".

ومن بين الأحكام التي أضيفت إلى "مدونة القوانين الجنائية الجورجية" نصوص تشدد العقوبات التي تنص عليها المواد ٣٢٣ (قانون الإرهاب) و ٣٢٧ (إنشاء منظمة إرهابية أو إدارتها أو الاشتراك فيها) و ٣٢٨ (المشاركة في منظمة إرهابية لبلد أجنبي أو في منظمة تابعة له). ونتيجة للتغيير الذي أدخل على المادة ١٢ من مدونة القوانين الجنائية في جورجيا، أصبحت الجرائم الإرهابية من الجرائم الجسيمة وأصبح الإعداد لها يحمّل صاحبها مسؤولية جنائية. و تنص المادة ١٨ من المدونة الجنائية على أن الإعداد للجريمة يحمّل صاحبها مسؤولية جنائية، في حالة الجرائم الجسيمة فقط.

وأضيفت الجرائم الحاسوبية (عن طريق الإنترنت) أيضا إلى المدونة الجنائية التي أصبحت تجرّم استخدام المعلومات الحاسوبية المحمية، أو التهديد باستخدامها بشكل غير مشروع ضد أمن المجتمع أو ضد المصالح السياسية أو الاقتصادية للدولة، أو لتخويف السكان، أو لتسليط ضغوط على هيئة حكومية.

وتُفحّت المادة ٣٢٤ (الإرهاب التكنولوجي) فأصبحت تنص على أصناف معينة من هذه الجرائم الجديدة (الجرائم الحاسوبية)، وأصبحت المسؤولية المترتبة عليها تماثل ما يترتب على الجرائم العادية التي تُحدث ضرا أو خسائر.

وفي مشروع "الإضافات إلى مدونة القوانين الجنائية لجورجيا" أضيف جزء ثان إلى المادة ١٩٠ من المدونة (أهداف وأسس مصادرة الممتلكات) يميز مصادرة الممتلكات إذا ما ثبت أنها استخدمت لإعداد عمليات إرهابية أو إجرامية.

وناقشت الحكومة مشاريع التغييرات المذكورة وأقرتها ثم أحالتها إلى البرلمان. ويفيد برنامج عمل البرلمان لعام ٢٠٠٢ أنه سيناقش مشاريع النصوص تلك في دورته الخريفية.

وعلى أساس المعلومات التي نستقيها من سفارة الولايات المتحدة الأمريكية، لا نزال نتلقى معلومات من المكاتب المصرفية الجورجية بشأن الجماعات الإرهابية والجهات التي ترعاها. وبما أنه لم يحدث أن عُثِر من قبل على هذا النوع من الحسابات، فإننا لم نجد حلا بعد لمشكلة آلية تجميد الأموال، ونحن نحاول حلها في إطار تدابير مكافحة غسل الأموال. وإثر القرار ٣٩٥ الذي اتخذته رئيس جورجيا في ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ بشأن تدابير غسل الأموال غير المشروعة، أنشئ فريق للتنسيق بين الوكالات العاملة في هذا الميدان، وأسفر ذلك عن صياغة مشروع قانون ناقشته الحكومة وستعرضه على البرلمان قريبا. ويأخذ مشروع القانون في اعتباره توصيات قدمها المصرف المركزي لجورجيا بشأن شروط الكشف

عن المعاملات التي لها صلة بالإرهاب. والدوائر المالية مسؤولة عن تجميد الحسابات عند الاقتضاء. وتبلي هذه التدابير جزئيا الشروط التي تقضي بوضع إجراءات لمكافحة الإرهاب.

واتخذت عدة خطوات للرفع من كفاءة الرصد وإصدار التراخيص. وبناء على توصيات صندوق النقد الدولي، وضع المصرف المركزي لجورجيا معايير تتعلق بمؤهلات المديرين. والملاحظ أن التغييرات التي أدخلت على "قانون المصارف التجارية" قُدمت إلى البرلمان للمرة الثالثة، ليناقشها. وستحدد بذلك الشروط التي ينبغي أن يليها أصحاب المصارف ومراقبوها. والهدف من تلك الشروط هو منع المجرمين من الوصول إلى القطاع المصرفي. ولم يمكن إلى حد الآن مع الأسف، الحصول على تأييد نواب البرلمان لهذه المبادرات، وذلك بالرغم من أن المعايير الدولية للعمل المصرفي، وتوصيات صندوق النقد الدولي، والبنك الدولي، ومجلس أوروبا، تأخذ في اعتبارها حق المصرف المركزي في رفض المقترحات بتغيير أشكال مراقبة المصارف التجارية.

وتفيد معلومات وردت في نيسان/أبريل من هذا العام أنه من الضروري تطبيق المعايير الدولية المتصلة بمكافحة الإرهاب (التوصية الخاصة الثامنة لفرقة العمل بشأن غسل الأموال وتمويل الإرهاب). وتقضي تلك المعايير بأن تصدّق البلدان على صكوك الأمم المتحدة، لا سيما اتفاقية الأمم المتحدة لمنع تمويل الإرهاب، لعام ١٩٩٩، وأن تنفذ قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١). وضروري أيضا التصديق على اتفاقية ستراسبورغ.

وبالرغم من أنه لم يُصدّق بعد على الاتفاقيات الدولية ذات الصلة، ورغم محدودية قدرتنا على تجميد الحسابات المصرفية التي لها صلة بالإرهاب، فإن المصرف الوطني لجورجيا يتعاون تعاوناً وثيقاً مع سفارة الولايات المتحدة ومع وزارة الخزانة، ولا يزال تتلقى منهما معلومات عن الإرهابيين وأتباعهم، ونحن نراقب حساباتهم في المصارف التجارية، إن وجدت. ومنذ ١١ أيلول/سبتمبر لم يُكتشف في نظامنا المصرفي أي حساب لإرهابيين.

وستعزز قدرة المصرف المركزي الوطني على المشاركة بفعالية في أنشطة مكافحة الإرهاب بالتصديق على الاتفاقيات الدولية وبسن القانون ضد غسل الأموال.